

صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية  
MEFIC Saudi Freestyle Equity Fund

(صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية متواافق مع ضوابط ومعايير اللجنة الشرعية ومنظم وفقاً للوائح هيئة السوق المالية السعودية)

**مدير و مشغل الصندوق**  
شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)

**أمين الحفظ**  
شركة البلد للاستثمار (البلد المالية)

**رقم الاعتماد الشرعي**  
MEFIC-623-18-01-01-17-01

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومتفردين كامل المسؤولية عن دقة واتكمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحبة واتكمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ويقررون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة. وافتقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله. وتم اعتماد (صندوق ميفك المرن للأسهم) على أنه صندوق استثمار متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

شروط وأحكام صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية والمستندات الأخرى كافة خاصة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على ملاك الوحدات قراءة شروط وأحكام الصندوق بعناية ودقة قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق.

يعد مالك الوحدات قد وقع على هذه الشروط والأحكام وقبلها عند اشتراكه في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق. ويمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمذكرة مستشار مالي مرخص له.

تاريخ إشعار الهيئة لطرح وحدات الصندوق		تاريخ إصدار الشروط والأحكام
2017/06/08 م		2017/06/08 م
ياسر بن علي الحديثي		وم تم اجراء آخر تحديث لها بتاريخ 27/11/2025
العضو المنتدب والرئيس التنفيذي		ماجد بن أحمد الرويعي

رئيس إدارة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ  
عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية التي تعكس التغييرات التالية:

- المادة (24) مجلس إدارة الصندوق.

حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية رقم (093-Mefic-2025) بتاريخ 27/11/2025 م

## ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية
نوع الصندوق وفائه	صندوق استثمار مفتوح متواافق مع المعايير الشرعية.
اسم مدير الصندوق	شركة الشرق الأوسط للإستثمار المالي
هدف الصندوق	يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق ولن يكون أداء الصندوق مقرون بأداء مؤشر ستاندرز آند بورز وإنما سوف يتم استخدام مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية. (S&P Shariyah Index)
مدة الصندوق	مفتوح
مستوى المخاطر	مرتفع
الحد الأدنى للاشتراك	10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للسترداد	10,000 ريال سعودي.
أيام التعامل / التقييم	10,000 ريال سعودي.
أيام الإعلان	الاثنين والخميس
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة	يوم العمل التالي ليوم التقويم ذي الصلة.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي	يتم دفع قيمة الوحدات المستردة لمالكي الوحدات خلال خمسة أيام عمل من يوم التقويم المعتمد.
عملة الصندوق	100 ريال سعودي.
تاريخ بداية الصندوق	الريال السعودي.
تاريخ إصدار الشروط والأحكام، واخر تحدث لها	2017/06/08
اسم مشغل الصندوق	تاريخ اصدار الشروط والأحكام: 2017/06/08 م
اسم أمين الحفظ	تاريخ تحديث الشروط والأحكام: 2025/11/27 م
رسوم الإدارة	شركة الشرق الأوسط للإستثمار المالي
رسوم السترداد	شركة البلاد المالية.
رسوم أمين الحفظ	شركة إبراهيم أحمد البسام وشركاؤه
رسوم الاسترداد المبكر	1.75 % من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
رسوم السترداد	2 % كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الاشتراك محملة على المستثمر
رسوم أمين الحفظ	1 % تطبق فقط عند السترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر لا يوجد
رسوم مصاريف التعامل	0.08 % وهي مضمونة ضمن 0.5 % المصارييف الإدارية
رسوم القيمة المضافة	يتتحمل الصندوق كافة المصارييف التعامل الناتجة عن عمليات شراء وبيع الأوراق المالية.
	ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرآ للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار و هي 15 % حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.
	وبناء على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق
رسوم الاسترداد المبكر	1 % تطبق فقط عند السترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر
المؤشر الاسترشادي	مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية (Standard & Poor's Shariyah Index).
رسوم ومصاريف اخرى	لا تتجاوز قيمة المبالغ والنسبة المئوية المقدرة ما نسبته 0.5 % من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحتسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
أتعاب مراجع الحسابات	28,000 ريال سعودي سنوياً ، تحتسب شهرياً وتدفع بشكل نصف سنوي وتسقط من إجمالي أصول الصندوق.
مصاريف التمويل	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة في حينه
لجنة الرقابة الشرعية	30,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى

الرسوم الرقابية	7,500 ريال سعودي سنوياً
رسوم الإعلان المدفوعة لتداول	5,000 ريال سعودي سنوياً
مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق	20,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى للأعضاء المستقلين.
رسوم الأداء	لا يوجد
رسوم قياس المؤشر	22,500 ريال سعودي، تتحسب يومياً وتدفع سنوياً، متضمنة ضمن الرسوم الإدارية.

## قائمة المحتويات

4 .....	صندوق الاستثمار:.....	(1)
4 .....	النظام المطبق:.....	(2)
4 .....	سياسات الاستثمار وممارساته:.....	(3)
5 .....	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:.....	(4)
7 .....	آلية تقييم المخاطر:.....	(5)
7 .....	الفئة المستهدفة لل الاستثمار في الصندوق:.....	(6)
7 .....	قيود وحدود الاستثمار:.....	(7)
7 .....	العملة:.....	(8)
7 .....	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:.....	(9)
9 .....	التقويم والتسعير:.....	(10)
10 .....	التعاملات :.....	(11)
11 .....	سياسة التوزيع :.....	(12)
11 .....	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:.....	(13)
11 .....	سجل مالكي الوحدات:.....	(14)
12 .....	اجتماعات مالكي الوحدات:.....	(15)
12 .....	حقوق مالكي الوحدات:.....	(16)
12 .....	مسؤولية مالكي الوحدات:.....	(17)
12 .....	خصائص الوحدات:.....	(18)
12 .....	التغيرات في شروط وأحكام الصندوق:.....	(19)
13 .....	إنهاء صندوق الاستثمار وتصفيته:.....	(20)
13 .....	مدير الصندوق:.....	(21)
14 .....	مشغل الصندوق:.....	(22)
14 .....	أمين الحفظ:.....	(23)
15 .....	مجلس إدارة الصندوق:.....	(24)
17 .....	لجنة الرقابة الشرعية:.....	(25)
19 .....	مستشار الاستثمار:.....	(26)
19 .....	الموزع:.....	(27)
19 .....	مراجع الحسابات:.....	(28)
19 .....	أصول الصندوق:.....	(29)
20 .....	معالجة الشكاوى:.....	(30)
21 .....	معلومات أخرى:.....	(31)
21 .....	اقرار مالكي الوحدات .....	(32)

**(1) صندوق الاستثمار:**

اسم صندوق الاستثمار، مع ذكر فئته ونوعه:

صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية، صندوق استثمار مفتوح متواافق مع المعايير الشرعية.

**ب - تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار، واخر تحديث**

تاريخ اصدار الشروط والأحكام: 2017/06/08م.

تاريخ تحديث الشروط والأحكام: 2025/11/27م.

**ت - تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار:**

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 2017/06/08م.

**د - مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاق الصندوق**

صندوق استثمار مفتوح، لذلك لا يوجد تاريخ استحقاق.

**(2) النظام المطبق:**

يخضع صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

**(3) سياسات الاستثمار وممارساته:**

**أ - الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:**

صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية هو صندوق مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية والطروحات العامة الأولية التي لم يمضى على إدارتها خمس سنوات في السوق الرئيسي والسوق الموازي (نمو) والحقوق الأولية، ويستثمر الصندوق بأدوات النقد المتواقة مع المعايير الشرعية والإستثمار وسيكون بالبيال السعودي وأدوات مصدرة من قبل البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية والتي تتبع لشراff البنك المركزي(Sama). وهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمغاربة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق كما يجوز لمدير الصندوق الإحتفاظ بشركة حتى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق بسبب أن الشركة تقدم مخاطر جذابة كعائد. ولن يكون أداء الصندوق مقرون بأداء مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية. S&P Shariyah Index .

**ب - نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسى:**

يستثمر الصندوق بشكل أساسى في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية بما في ذلك (الطروحات العامة الأولية التي لم يمضى على إدارتها خمس سنوات - السوق الرئيسي - السوق الموازي)، والتي تكون متواقة مع المعايير الشرعية.

**ج - أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة :**

سيتم تركيز استثمارات الصندوق في مجموعة مختارة من أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي والتي تنطبق عليها المعايير الشرعية، ولن يكون هناك تركيز على قطاع معين أو صناعة معينة أو منطقة معينة بل سيقوم مدير الصندوق بإدارة الصندوق بطريقة نشطة لتحقيق أعلى ربحية.

**د - نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري :**

%70 - %0	صناديق أسواق النقد مطرودة طرحاً عاماً ومرخصة من هيئة السوق المالية / النقد صناديق أسواق النقد / النقد
%100 - %0	أسهم السوق الرئيسية وتشمل أسهم الحقوق الأولية
%25 - %0	صناديق استثمار مماثلة
%50 - %0	طروحات أولية والتي لم يمض على إدارتها خمس سنوات في السوق المالية طروحات أولية
%50 - %0	السوق الموازي

**ه - الأسواق المالية التي من المحتمل أن يبيع ويشتري الصندوق فيها:**

جميع أنواع الأوراق المالية التي تستثمر في :

1- أسواق الأسهم. (الأسهم المدرجة في سوق الأسهم السعودي و صناديق أسهم مطروحة طرحاً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية السعودية التي تتماشى استراتيجيتها مع الصندوق)

2- أدوات أسواق النقد.

3- السوق الموازي (نمو)

4- المراقبة

5- الكتبات وحقوق الأولية

**و - استثمارات مدير الصندوق**

- أ - أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بفرض اتخاذ قراره الاستثمارية لصندوق الاستثمار:**

مدير الصندوق يحدد منهجية الإستثمار من أعلى إلى أسفل وهو نهج الاستثمار الذي ينطوي على دراسة الاقتصاد بشكل عام ومن ثم القطاع بشكل خاص وصولاً إلى الشركة المراد الاستثمار بها والتي تقدم عائد جيد مقابل مخاطر قليله دون الإرتباط بأوزان الشركات، يتم تحديد مجموعة من شركات سوق الأسهم للإستثمار بها على أساس تحليل مالي أساسي فقط من قبل مدير الصندوق وتكون من ضمن الشركات المتفقة مع المعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية.
- ب - أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:**

لا يستثمر الصندوق في الصكوك ولا في المشتقات ولا في أسواق خارج المملكة العربية السعودية.
- ج - قيود الاستثمار:**

يخضع الصندوق لنظام السوق المالية ولائحة صناديق الاستثمار واللوائح التنفيذية الأخرى الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بالإضافة إلى القيود الواردة في لائحة صناديق الاستثمار. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مدير صناديق آخرون على أن لا يتجاوز الاستثمار مابنته 10% من قيمة تلك الصناديق على أن يكون مجموع الإستثمارات من 0% إلى 70%.
- د - الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مدير صناديق آخرون:**

لا يوجد
- هـ - صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض والاقتراض:**

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية على ألا يتجاوز تمويل الصندوق مابنته 10% من صافي قيمة أصوله وذلك لفرض دعم استثمارات الصندوق على أن لا يتجاوز مدة التمويل سنة واحدة من تاريخ الحصول عليه. ويحق للصندوق الحصول على تمويل من مديره أو أي من تابعيه لتغطية طلبات الإستزداد وسيحاول مدير الصندوق الإبقاء على نسبة سيولة كافية لتغطية طلبات الإستزداد بقدر ما تسمح به سياسة إستثمار الصندوق شرط أخذ موافقة لجنة الرقابة الشرعية للصندوق قبل الحصول على التمويل.
- إـ - الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف ثالث:**

لا ينطبق.
- مـ - سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:**

سيقوم مدير الصندوق بتقييم وإدارة مخاطر الصندوق الرئيسية واتخاذ الاجراءات الازمة للحد من آثارها مثل تنوع الاستثمار وتهدف سياسة إدارة مخاطر الصندوق إلى ضمان التزام الصندوق بسياسات المخاطر والسياسات الرقابية والشروط والأحكام، وتقوم إدارة الأصول (خط الدفاع الأول) ووحدة المطابقة والالتزام/إدارة المخاطر (خط الدفاع الثاني) بمراقبة تلك السياسات بشكل مستمر.
- نـ - المؤشر المسترشادي:**

لن يكون أداء الصندوق مفروض بأداء مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية (S&P Shariyah Index).
- سـ - الصندوق لا يتعامل مع عقود المشتقات:**

لا يوجد
- طـ - إعفاءات بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار:**

إن قيمة الوحدات وإبراداتها عرضة للصعود والهبوط. قد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثمارتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحياناً.
- جـ - قائمة المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية:**

يعرض الاستثمار في الصندوق لمخاطر السوق، حيث قد يكون تأثير التغيرات في الاقتصاد، المباشرة أو غير المباشرة، أو تأثير التغيرات على أسعار أسهم تلك الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية، مما قد يتسبب في التأثير على سعر الوحدة وعائدات الصندوق بالإنخفاض.
- دـ - مخاطر السوق:**

ميفك كابيتال | RRMB7702 | CR. No. 1010237038 | CMA license No. 06029-37 | [mefic.com.sa](http://mefic.com.sa) | Public

قد تكون الشركات الصغيرة حجماً عرضة أكثر من غيرها لمخاطر التغير الحاد في الأسعار، وكون الصندوق يسثمر جزء من أصوله في شركات من هذا النوع، فإن أصول الصندوق قد تكون عرضة للانحدار الحاد، مما قد ينتج أداء سلبياً للصندوق.

**مخاطر سياسية:**

يكون للعوامل السياسية المحلية، الإقليمية، أو الدولية من دروب وتحالفات وتهديدات، بعض التأثير على أسواق المال بشكل عام، من الممكن أن تتأثر قيمة أصول الصندوق، سلباً والتي تؤثر على أداء الصندوق وسعر وحدة الصندوق، تبعاً لتلك المتغيرات.

**سجل الأداء المحدود:**

بحكم أن الصندوق جديد وليس له سجل أداء سابق، وبعتمد على خبرة مدير الصندوق في إدارة استثماراته، فلا يمكن إعطاء تأكيدات على أن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق لأن الصندوق يستثمر في سوق الأسهم السعودي وهو معرض للتذبذب العالي والذي بدوره يؤثر على أداء الصندوق و سعر وحدة الصندوق.

**مخاطر ضريبة القيمة المضافة:**

من المقرر أن تطبق ضريبة القيمة المضافة في المملكة بحلول يناير 2018م، وبموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة الصادرة في المملكة، أنه ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بتأثير ضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق باستثماراتهم في الصندوق، ومن المتوقع أن يخضع مدير الصندوق لضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق بأنشطته وأعماله الخاصة، وبالتالي تُعدل الدفعات المستحقة لمدير الصندوق بحيث تأخذ ضريبة القيمة المضافة بعين الاعتبار، وبالتالي، فإنه ليس من الواضح ما هو أثر ضريبة القيمة المضافة على الصندوق والعائد إلى مالكي الوحدات.

**مخاطر تفاصيل المصاالت:**

قد تتعارض المصاالت الخاصة بمدير الصندوق أو أحد موظفيه بالمصالح العامة للصندوق ومالكي الوحدات، قد ينتج عن ذلك تأثير سلبي على قيمة أصول الصندوق وبالتالي أداء الصندوق و سعر الوحدة.

**مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:**

يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل أساسي خلال إدارته للصندوق وبالتالي قد يتأثر الصندوق سلباً بفقدان أحد الموظفين وبصعب إيجاد بديل لمدير الصندوق في وقت قريب مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و سعر وحدة الصندوق.

**مخاطر التغير في شرعية الشركات:**

إن طبيعة استثمارات الصندوق تجعل الاستثمار فقط في الأسهم السعودية محدوداً بفئة معينة من الشركات دون غيرها. مما يحد من توزيع أصول الصندوق بشكل أوسع وبالتالي فإن أي تذبذب في أسعار تلك الفئة المحدودة من الشركات قد يؤثر على استثمارات الصندوق وأدائه. وبما أن مدير الصندوق يقوم بمراجعة توافق الشركات المستثمر بها مع المعايير الشرعية وقد ينتج عن ذلك تغيير وضع بعض أسهم الشركات من أسهم متواقة إلى غير متواقة مع المعايير الشرعية، وبالتالي تنشأ احتمالية التخلص من تلك الشركات بأسعار غير مناسبة مما يؤثر على استثمارات الصندوق وأدائه.

**مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى:**

قد يقوم الصندوق باستثمار بعض من أصوله في صناديق أخرى وبالتالي تخرج هذه الأصول من تحكم مدير الصندوق المباشر. قد ينتج عن ذلك مخاطر الاعتماد على مدير صندوق آخر ليملك مدير الصندوق السلطة على قراراته، وبالتالي احتمالية تحمل الأداء السلبي لذلك الصندوق، مما يعكس على أداء الصندوق. جميع المخاطر المذكورة في هذا القسم تتطبق على الصناديق التي من المحتمل أن يستثمر الصندوق فيها.

**مخاطر الائتمان:**

قد يستثمر مدير الصندوق مع أطراف بنكية في صفات المراقبة، وبالرغم من حرص مدير الصندوق على درجة التصنيف الائتماني لتلك الأطراف، إلا أن مخاطر الائتمان لارتفاع قائمة، واحتمالية عجز أحد هذه الأطراف عن الوفاء بالتزاماته تجاه الأطراف الدائنة سيؤدي إلى تأثر أو عجز مدير الصندوق عن تحصيل مستحقاته، وبالتالي ستتأثر قيمة أصول الصندوق جراء ذلك.

**مخاطر التقنية:**

يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأي عطل جزئي أو كلي خارج عن إرادة مدير الصندوق، وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأثير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على أداء الصندوق.

**مخاطر السيولة:**

يتم الاستثمار في أصول ذات سيولة كافية، ولكن تحت ظروف غير مستقرة اقتصادياً أو مالياً. قد تصبح سيولة السوق قليلة مما يؤدي إلى تذبذب الأسعار، كذلك قد تكون السيولة المتداولة لآحد الأسهم قليلة مما يشكل ضغطاً على الصندوق حين محاولة بيع ممتلكاته من ذلك السهم، مما قد يؤثر سلباً على القيمة السوقية لاستثمارات الصندوق والتي تؤثر على سعر وحدة الصندوق.

**المخاطر القانونية، التنظيمية، ومخاطر الضائب:**

التغير في التشريعات القانونية أو التنظيمية، أو التغير في الأوعية الضريبية التي يستثمر فيها الصندوق، قد يؤثر سلباً على الصندوق من خلال استثماراته في السوق السعودي.

**مخاطر التربيع:**

يخضع الاستثمار في الصندوق لمخاطر التركيز، حيث يكون التركيز على قطاع حسب الحالة الاقتصادية في ذلك الوقت. لذلك فقد تتعرض استثمارات الصندوق للتقلبات الحادة نتيجة أي تغيرات في تلك الفتة من الأسهم وبالتالي تؤثر على الصندوق بشكل سلبي.

#### **مخاطر الحصول على تمويل:**

قد يتحمل الصندوق رسوم تمويل بنسبة ويدفع أرباحاً للممول، وفي المقابل قد لا يكون أداء الصندوق إيجابياً خلال فترة التمويل، وعلى هذا النحو قد تتآكل أصول الصندوق، نفقات مالية، مما يؤثر على قيمة وحدات الصندوق سلباً.

#### **مخاطر التصنيف الأئتماني:**

في حالة انخفاض التصنيف الأئتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما يؤثر سلباً على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

#### **مخاطر أسعار الفائدة:**

هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغير في أسعار الفائدة. لذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل سلبي بتقلبات أسعار الفائدة وبالتالي يؤثر على قيمة وحدات الصندوق سلباً.

#### **مخاطر الكوارث الطبيعية:**

إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية التي قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السيطرة عليها، وقد تؤثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي الوحدات في الصندوق.

#### **مخاطر عدم القدرة على تنفيذ عمليات الإسترداد:**

في حال كان الإسترداد أكثر من 10% من قيمة أصول الصندوق يكون الإسترداد في اليوم التالي من التقييم.

#### **مخاطر توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة:**

بعد دراسة الشركات من الناحية المالية قد يحدث تغير في أسعارها بسبب تقلبات السوق مما يسبب تراجع أسعارها ويؤثر سلباً على تقييم الصندوق.

#### **مخاطر الإستثمار في الطروحات العامة الأولية:**

قد يستثمر الصندوق في إحدى الطروحات العامة الأولية والتي من شأنها أن تكون عالية المخاطر بسبب تقلبات السوق والذي بدوره يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر وحدة الصندوق.

#### **(5) آلية تقييم المخاطر:**

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق، كما يقوم مدير الصندوق بشكل دوري بمراجعة تدفق الاستثمارات مقاومة مع مؤشر الصندوق، مع مراعاة أن ذلك لا يخفف من درجة مخاطر الصندوق، إنما كوسيلة يقوم بها مدير الصندوق لتقدير المخاطر الخاصة باستثمارات الصندوق.

#### **(6) الفتة المستهدفة للإستثمار في الصندوق:**

يسعى الصندوق جميع الفئات الملائمة من مستثمرين أفراد ومؤسسات من القطاع الحكومي أو الخاص من المستثمرين الأجانب أو المحليين.

#### **(7) قيود وحدود الاستثمار:**

سيلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة الصادرة عن هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.

#### **(8) العملة:**

عملة الصندوق هي الريال السعودي، وفي حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسيتم تحويل هذه المبالغ من قبل المدير بالاعتماد على أسعار الصرف السائدة في البنك وسوف يتحمل المستثمر تكاليف الدواهيل وقت الاشتراك في ذلك الوقت، ويصبح الإشتراك نافذاً فقط عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب السعر التالي للوحدة.

#### **(9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:**

جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

- **أتعاب الإدارة:** ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي رسوم القيمة المضافة: ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرًا للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار وهي 15% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق، وبناء على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق.

**مصاريف الاقتراض:** تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم الاقتراض الشرعي السائدة لدى البنوك المحلية في حينه.

- **المصاريف الأخرى:** أي مصاريف أخرى متعلقة بعمليات الصندوق. تحتسب هذه الرسوم مع كل بشكيل يومي ، وتخصم بشكل شهري علمًا بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط. وتكون الرسوم تكون كمبلغ مقطوع من الصندوق، بناء على العقود الموقعة مع تلك الجهات.

ب - جدول يوضح الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ، ووقت دفعها من قبل الصندوق:

رسوم الاشتراك	2 % كحد أقصى تدفعمرة واحدة عند الاشتراك محملة على المستثمر
أتعاب الإدارة	1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق وتحسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
رسوم القيمة المضافة	ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرًا للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار و هي 15% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.
رسوم الاسترداد المبكر	وبناء على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق
المصاريف الإدارية الأخرى	1% تطبق فقط عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر لا تتجاوز قيمة المبالغ والنسبة المئوية المقدرة ما نسبته 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنويًا وتحسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
التفقيبة	0.08% وهي مضمنة ضمن 0.5% المصاريف الإدارية
رسوم الحفظ	أتعاب مراجع الحسابات 28,000 ريال سعودي سنويًا ، تحسب شهرياً وتدفع بشكل نصف سنوي وتسقط من إجمالي أصول الصندوق.
مصاريف التمويل	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة في حينه 30,000 ريال سعودي سنويًا بحد أقصى 7,500 ريال سعودي سنويًا
لجنة الرقابة الشرعية	رسوم الإعلان المدفوعة لتداول 5,000 ريال سعودي سنويًا
الرسوم الرقابية	مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق 20,000 ريال سعودي سنويًا بحد أقصى للأعضاء المستقلين.
رسوم قياس المؤشر	رسوم قياس المؤشر 22,500 ريال سعودي، تحسب يومياً وتدفع سنويًا ، متضمنة ضمن الرسوم الإدارية.

ج - جدول يوضح الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ، ووقت دفعها من قبل الصندوق:

نوع الرسوم	الحد الأدنى للرسوم سنويًا	% الرسوم	تكرار الدفع	العملة
رسوم الحفظ	-	0.08%	شهرياً	الريال السعودي
أتعاب الإدارة	-	1.75%	شهرياً	الريال السعودي
رسوم الاشتراك	-	2%	مرة واحدة	الريال السعودي
رسوم الاسترداد المبكر ( عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى )	-	1%	مرة واحدة	الريال السعودي
رسوم مراجع الحسابات	28,000	-	نصف سنوي	الريال السعودي
لجنة الرقابة الشرعية	30,000	-	سنويًا	الريال السعودي
الرسوم الرقابية	7500	-	سنويًا	الريال السعودي
رسوم الإعلان المدفوعة	5000	-	سنويًا	الريال السعودي
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	20000	-	سنويًا	الريال السعودي
رسوم قياس المؤشر	22500	-	سنويًا	الريال السعودي
المصاريف الإدارية الأخرى	-	0.50%	-	الريال السعودي

- د - الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية تكون مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:
- رسوم الاشتراك: 2 % كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند بداية الاشتراك. من قيمة استثمارات كل مشترك في الصندوق. وذلك لصالح مدير الصندوق.
  - رسوم الاشتراك الإضافي: 1.5% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الإشتراك الإضافي من قيمة إستثمارات كل مشترك في الصندوق وذلك لصالح مدير الصندوق.
  - رسوم الاسترداد المبكر: 1% فقط عند الاسترداد خلال أول 30 يوم من تاريخ الاشتراك، تخصم من قيمة الاسترداد وذلك لصالح الصندوق. لتنطبق رسوم الاسترداد المبكر بعد 30 يوم من تاريخ الاشتراك.

- ه - المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:
- يجوز لمدير الصندوق وبناء على ما يراه إلقاء أو تخفيض رسوم الاشتراك و/أو رسوم الاشتراك الإضافي في الصندوق. كما تخضع أي تخفيضات أو عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق للائحة مؤسسات السوق المالية، وسيتم الإفصاح عنها قي نهاية السنة المالية.

#### و - المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة :

- لا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات الاستثمارية عن المستثمرين وتقع مسؤولية إخراج الزكاة على مالك الوحدة بحسب ما يملك من وحدات استثمار.
- بناء على نظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م / 113 بتاريخ 1438/11/2 والذي تم اصداره مع اللائحة التنفيذية لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تم البدء بتطبيقه اعتباراً من 1 يناير 2018م، وبناء على ذلك، سيتم احتساب ضريبة القيمة المضافة بحسب ما تحدده الدولة من وقت لآخر على جميع الرسوم والأجور طول مدة الصندوق.
- يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة الناظمة. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة الناظمة وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة الناظمة لذلك.
- كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

#### ز - أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

- ستختفي أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق إن وجدت للائحة مؤسسات السوق المالية، وسيتم الإفصاح عنها في نهاية السنة المالية للصندوق.
- جدول افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف مقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:  
الجدول الآتي يبين مثلاً افتراضياً لاشتراك عميل في الصندوق بمبلغ 100 ألف لم تتغير طوال السنة، وبافتراض أن حجم الصندوق في تلك الفترة هو 10 مليون ريال ولم تتغير طوال السنة:

نوع الرسوم	المبلغ المحسوب على المالك للوحدات	المبلغ المحسوب على الصندوق	المبلغ المحسوب على مالك الوحدات
رسوم الحفظ	80	8,000	
أتعاب الإدارة	1,750	175,000	
رسوم الاشتراك	2,000	-	
رسوم الاسترداد المبكر ( عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى )	-	-	
رسوم مراجع الحسابات	280	28,000	
لجنة الرقابة الشرعية	300	30,000	
الرسوم الرقابية	75	7,500	
رسوم الإعلان المدفوعة	50	5,000	
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	200	20,000	
رسوم قياس المؤشر	225	22,500	
المصاريف الإدارية الأخرى	500	50,000	
الاجمالى	5,502	350,200	

\* ضريبة القيمة المضافة متغيرة بحسب ما تحدده الدولة من وقت لآخر.

\*\* جميع الرسوم والمصاريف غير شاملة لضريبة القيمة المضافة.

#### (10) التقويم والتسعير:

##### أ - تقويم أصول الصندوق:

- طريقة تقويم الأسهم السعودية بما فيها أسهم الحقوق الأولية وأسهم الطروحات الأولية: يتم احتساب صافي قيمة الأصول على أساس قيمة أسهم الشركات التي يحملها الصندوق بسعر الإيقاف في سوق المالية السعودي (تداول)، بالإضافة للموجودات النقدية وقيمة المرابحات وهي (قيمة الصفة المراقبة) بالإضافة للأرباح المتراكمة حتى يوم التقويم.
- طريقة تقويم صناديق الاستثمار، وسيتم حساب قيمة الأصول حسب آخر سعر للوحدة معلن عن يوم التقويم هو يوم عمل لسوق الأسهم في المملكة العربية السعودية وفي حال كان السوق مغلق سوف يكون يوم التقويم في يوم التقويم التالي.

##### ب - نقاط التقويم:

- يتم تقويم أصول الصندوق بأسعار إغفال يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع وبمدة لا تتجاوز يوماً واحداً بعد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

##### ج - الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير:

- سيقوم مدير الصندوق توثيق ذلك.
- سيقوم مدير الصندوق توضيح جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقات) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأثير.
- سيقوم مدير الصندوق بتصحيح سعر الوحدة المعلنة في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودي "تداول"، وسيقوم مدير الصندوق بتعويض خصم مبلغ الفرق بين السعر الصحيح والسعر الخاطئ لكل عميل قام بإسترداد الاشتراك على سعر الوحدة الخاطئ. إذا كانت نسبة

الخطأ تمثل 0.5% أو أعلى من سعر الوحدة فإن مدير الصندوق سيقوم بالافصاح عن الخطأ على موقعه الإلكتروني [www.mefic.com.sa](http://www.mefic.com.sa) والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق بناء على المادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار فقرة (هـ) يجب على مشغل الصندوق الالتزام بحكم الملحق 5 فيما يخص تقييم الصناديق العامة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.

سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع اخطاء التقويم والتسعير ضمن تقاريره للهيئة وفقاً للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار وذلك بناء على لائحة التقييم والتسعير يرجى الرجوع للمادة 73.

- د - طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:
- يتم تقويم أصول الصندوق باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقص التزامات الصندوق والمصاريف المستحقة والرسوم من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
- يُحدد قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة.

هـ مكان ووقة نشر سعر الوحدة:  
ستكون أسعار الوحدات متاحة للمستثمرين مجاناً بعد إغلاق السوق السعودي في يوم التقويم في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) ([www.mefic.com.sa](http://www.mefic.com.sa)) وسوف يتم تحديثها في يوم العمل التالي ليوم التعامل (الإثنين - الخميس).

(11) التعاملات :  
أـ تفاصيل الطرح الأولى:  
تاريخ بدء الطرح 10/01/2017م، ويجب أن لا تزيد مدة الطرح الأولى على (45) يوماً. وسعر الوحدة بـ 100 ريال سعودي، حيث تم تمديد فترة الطرح إلى 12/31/2017م.

بـ الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد ومسؤوليات مدير الصندوق بشأن طلبات الاشتراك والاسترداد:  
آخر موعد لاستلام طلبات الإشتراك والإسترداد هو قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية يوم الأحد بالنسبة لتقويم يوم الإثنين، ويوم الأربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس.

مسؤوليات مدير الصندوق بشأن طلبات الاشتراك والاسترداد:  
معاملة طلبات الاشتراك والاسترداد بالسعر الذي يحتسب عند نقطة التقويم التالية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة 12 ظهراً يوم من يوم التعامل تنفذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع أي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات. أن يدفع لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إغفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى.

جـ إجراءات تقديم طلبات الإشتراك والإسترداد بما في ذلك مكان تقديم الطلبات المدة بين طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد أو نقل الملكية:  
يجب على الراغب في الإشتراك بالصندوق تعبيئة نموذج الإشتراك بالإضافة إلى توقيع مذكرة المعلومات الصندوق والمستندات الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مصحوبة بالمبلغ اللازم للإشتراك.

إجراءات الإسترداد:  
يجوز لمالك الوحدات طلب إسترداد كل أو جزء من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الإسترداد والمستندات الخاصة بالصندوق وتسليمها لمدير الصندوق وسوف يعتبر طلب الإسترداد نافذاً فقط في حال إستلام مدير الصندوق لطلب الإسترداد مستوف الشروط المحددة. المبلغ المطلوب كحد أدنى للإشتراك هو 10,000 ريال سعودي، غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للإشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي غير متضمناً رسوم الاشتراك الإضافي. والحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 10,000 ريال سعودي، ولا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها لأي طرف آخر.

أقصى فترة زمنية بين تسلیم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالک الوحدات:  
إذا تم إستلام طلب ومبلغ الإشتراك قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم التعامل (الإثنين - الخميس) فسيكون نافذاً في نفس يوم التعامل وفي حالة تم إستلام الطلب او المبلغ بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي. أما بالنسبة لطلبات الإسترداد فيتم دفع قيمة الوحدات المستردة لمالكي الوحدات خلال أربعة أيام عمل من يوم التقويم المعتمد و يتم تقديم الطلبات في شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)

دـ قيود التعامل في وحدات الصندوق:  
مدير الصندوق ملتزم خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات. المبلغ المطلوب كحد أدنى للإشتراك هو 10,000 ريال سعودي، غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للإشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 10,000 ريال سعودي، ولا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها لأي طرف آخر.

هـ تأجيل/تعليق عمليات الإسترداد:  
يتم تأجيل طلبات الإسترداد ل يوم التعامل التالي في أي من الحالات التالية:

إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الإسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. وعلى مدير الصندوق إتباع إجراءات عادلة ومنصفة نسبة وتناسب عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها. يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات اذا طلبت الهيئة ذلك.

**لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو استرداد وحدات الصندوق إلا في الحالات التالية:**

- اذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- إذا علق التعامل في السوق الرئيسية أو السوق الموازي (نمو) التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

#### الإجراءات المتبعة من مدير الصندوق في حالة التعليق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمرة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكى الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكى الوحدات فور إنتهاء التعليق بالطريقة نفسها والافصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- يحق للهيئة رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

#### ٩ - اختيار طلبات الإسترداد التي ستُؤجل:

في حال تأجيل الإسترداد من الصندوق سيتم تنفيذ الطلبات بشكل تناصي بحيث يتم تنفيذ كافة طلبات الإسترداد على أساس تناصي خلال يوم الإسترداد ونقل وتتفيد كافة طلبات الإسترداد النسبية كأولوية بالنسبة لطلبات الإسترداد المستلمة بخصوص دورة التقويم التالية مع مراعاة نسبة الحد الأعلى 10% دائمًا.

#### ز - الأحكام المنظمة لنقل الملكية إلى أشخاص آخرين:

لا يقوم مدير الصندوق بخدمة تحويل ملكية الوحدات من شخص لشخص آخر.

#### ٢ - الحد الأدنى لقيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الإشتراك فيها أو نقلها أو إستردادها :

الحد الأدنى للإشتراك هو 10,000 ريال سعودي والحد الأدنى للإشتراك الإضافي 10,000 ريال سعودي، والحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي والحد الأدنى للرصيد المتبقى هو 10,000 ريال سعودي.

#### ط - الحد الأدنى المطلوب جمعة خلال فترة الطرح الأولي:

10 مليون ريال سعودي

#### ١٢) سياسة التوزيع :

#### ١- سياسة توزيع الأرباح :

لن يتم توزيع أرباح على مالكي وحدات الصندوق ويعتبر الصندوق من صناديق النمو الرأسمالي حيث يتم إعادة إستثمار أي توزيعات من الشركات المستمرة بها أو أي دخل صافي في الصندوق ولن يتم دفعه كتوزيعات أرباح على الوحدات وسنعكس إعادة إستثمار هذه التوزيعات والدخل في قيمة وسعر الوحدة.

**ب - تاريخ التوزيع التقريبي:**  
لا ينطبق.

**٢ - كيفية توزيع الأرباح:**  
لا ينطبق.

#### ١٣) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

١- سيعود مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك البيان ربع السنوي والقواعد المالية الأولية والسنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وتقديمها لمالكي الوحدات عند الطلب دون أي مقابل.

ب - سيتم إتاحة التقارير السنوية لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (90) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك من خلال الوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

ج - سيعود مدير الصندوق التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (30) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

#### ١٤) سجل مالكي الوحدات:

أ - يقوم مدير الصندوق بحفظ سجل بمالكي الوحدات في المملكة. وبعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المتبعة فيه.  
ب - كما سيتم تقديم السجل الخاص بأي مالك للوحدات مجاناً، عند طلبه من خلال شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي.

**(15) اجتماعات مالكي الوحدات:**

**أ - الظروف التي تستدعي إجتماع مالكي الوحدات:**

- طلب مدير الصندوق إجتماع لمالكي وحدات الصندوق.
- طلب مكتوب من مالكي الوحدات أو أمين الحفظ لمدير الصندوق.

**إجراءات الدعوة إلى عقد إجتماع لمالكي وحدات الصندوق:**

- يجب على مدير الصندوق تلبية هذه الطلبات في حال كان الطلب مقدم من أمين الحفظ أو من يملك 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق من مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين خلال (10) من تاريخ إسلام الطلب الكتابي.
- سيقوم مدير الصندوق بدعوة ملاك الوحدات في الصندوق وذلك عن طريق الإعلان في موقعه الإلكتروني وموقع الموقف الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ:
- قبل 10 أيام على الأقل من الاجتماع
- بمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- يكون الاجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضور المجتمع مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوفي النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثانٍ وذلك عن طريق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقف الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أي كانت نسبة الوحدات الممثلة في الصندوق.

**2 - حقوق التصويت لمالكي الوحدات:**

- يحق لكل مالك وحدات تعين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
- يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

**(16) حقوق مالكي الوحدات:**

- قائمة بحقوق مالكي الوحدات:
- الحصول على نموذج تأكيد الإشتراك في الصندوق.
- تكون الوحدات المشتركة بها ملكاً لمالك الوحدات الذي إشتراك في الصندوق.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل لا الحصر حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بإستئجار مالي في الوحدات في الصندوق بما في ذلك جميع المركبات التي تمت على الوحدات.
- الحصول على التقارير السنوية الموجزة والأولية المعدة من قبل مدير الصندوق عند الطلب (علمماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقف الإلكتروني لمدير الصندوق والموقف الإلكتروني للسوق).
- الحصول على قوائم مالية المراجحة للصندوق عند الطلب (علمماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقف الإلكتروني لمدير الصندوق والموقف الإلكتروني للسوق).
- الموافقة على التغيرات الرئيسية في شروط وأحكام الصندوق.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغير في شروط وأحكام الصندوق دون فرض اي رسوم استرداد.
- الدعوة إلى عقد إجتماع مالكي الوحدات.

**ب - سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأصول الصندوق:**

يفوض مالك الوحدات مدير الصندوق لعمارة جميع حقوق المستثمرين بما في ذلك حقوق التصويت وحضور الجمعيات العمومية للشركات المستثمر بها.

**(17) مسؤولية مالكي الوحدات:**

يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه. و لكنه غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق.

**(18) خصائص الوحدات:**

- سيقوم مدير الصندوق بإصدار نوع واحد من الوحدات، وتمثل كل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق. إجمالي قيمة الوحدات المصدرة يمثل إجمالي صافي قيمة الصندوق.

**(19) التغيرات في شروط وأحكام الصندوق:**

**أ - بيان بالأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات**

- مع مراعاة موافقة مجلس إدارة الصندوق ولجنة الرقابة الشرعية، يجوز لمدير الصندوق تعديل شروط وأحكام الصندوق شريطة أن يحصل مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات بموجب قرار صندوق عادي في الصندوق على التغيرات التالية:
  - التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته;
  - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق؛
  - التغيير الذي يزيد إجمالي المدفوعات التي تسدّد من أصول الصندوق بشكل جوهري.

- - -  
- - -  
التعديل الذي يكون له تأثير سلبي أو جوهري في حقوق مالكي الوحدات فيما يتعلق بالصندوق.  
أي حالة أخرى، تقراها المبنية من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

بالإضافة إلى ما سبق، يجوز لمدير الصندوق تعديل الشروط والأحكام بعد إشعار الهيئة ومالك الوحدات.

- ب - بيان الإجراءات التي ستبلي للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق.**  
سيتم الإشعار والحصول على موافقة الهيئة ومالكي الوحدات قبل عمل أي من التغييرات الواردة في الفقرة أ وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير فيما عدا ما ذكر أعلاه يجوز لمدير الصندوق إجراء أي تغييراً يراه مناسب، كما يتلزم مدير الصندوق بالإفصاح عن جميع التغييرات في شروط وأحكام الصندوق في التقارير السنوية الخاصة بالصندوق حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

20) إنهاء صندوق الاستثمار وتصفيته:

- ٥- يتم انقضاء الصندوق في أي من الحالات التالية:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق، فيه دون الالتمال، بشروط وأحكام الصندوق.

إذا كانت مدة الصندوق محددة وفقاً لهذه الشروط والآحكام فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق العام فور انتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة وماليكي الوحدات كالتالي قبلاً، اعتماداً مدة الصندوق، بمدة لا تقل عن (21) يوماً.

-عند حصول حدث معين، يتم إشعال الهيئة ومالك الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.

ب - يتم انقضاء الصندوق في أي من الحالات التالية:

-يسقّم مدرب الصندوقة، البدع في، إضافة تصعّفية الصندوقة، فهو انتقامته، وذلك دون الالتحام بشوط وأدحاف الصندوقة، ومذكرة المعلمات.

-سيقوم مدعي الصندوق، بالإعلان، في موقعه الإلكتروني، والموقع الرسمي، على السوشيال ميديا، بخصوص عدم اعتماده الصندوق، ومدة تصفيته.

٥- في حال انتهاء مدة الصندوق، لا ينقض مدح الصندوق، أي أتعاب تخصم من أصوات الصندوق.

בבבון (21)

بعد مدير الصندوق مسؤولًا عن التزام أحكام لائحة صناديق الاستثمار سواءً أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام اللائحة ولائحة الأشخاص المرخص لهم، ويعد مدير الصندوق مسؤولًا تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيه المتعمد.

- ٦ - اسم مكتب الصندوق: شركة الشة، الأوسط للاستثمار المال، (ميفاك، كابيتال).

ເລກທີ 37-ສັນຕະພາບ 06029 : ຂະຫວາງ ແກ້ໄຂ ເພື່ອ ສະໜັກ ສັນຕະພາບ

**عنوان مدير الصندوق:** شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي، سجل تجاري رقم 1010237038 تاريخ 1428/8/2هـ، وعنوانها الرئيسي هو برج ميفاك 7702 طريق الملك فهد، الملقا، الرياض 13524 الدور السابع، هاتف: (+966 11 2186666) فاكس: (+966 11 2186701) هاتف مجاني : (8001263342)

ج - عنوان الموقع الإلكتروني، لمدبر الصندوقة: [www.mefic.com.sa](http://www.mefic.com.sa)

400: የዕለታዊ አገልግሎት ተስፋል

- ٩ - المعلومات المالية لمدح الصندوق؛ كما في، نهاية السنة المالية المنتهية في ديسمبر ٢٠٢٤

السنة	البيانات
2024	الإيرادات بالمليون ريال سعودي
28	صاف، (خسارة) بالمليون ريال سعودي
(71.6)	

- j مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

- إدارة الصندوق.
  - إدارة عمليات الصناعة.
  - طرح وحدات الصناعة.
  - التأكيد من دقة شهادات.
  - وضع السياسات.
  - الالتزام بطلبات الدليل.
  - تطبيق برنامج مراقبة.

- ٢ - أي إنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق:  
لا يوجد أي تعارض

- ٣ - **تعيين مدير صندوق من الباطن:**  
يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعية بالعمل مدير للصندوق من الباطن لـي صندوق استثمار يديرة مدير الصندوق، حيث لا يوجد أي مهمة أو صلاحية تتعلق بعمل الصندوق، بأنه سيقوم بتوكيل طرف ثالث.

- ٤ - **صلاحية الهيئة في عزل مدير الصندوق و استبداله:**  
يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق أو إستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل وذلك في الحالات التالية:  

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبة أو تعليقة من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشك尔 تراه جوهرياً بإلتزام النظام أو لواحة التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الإستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
- أي حالة أخرى ترى هيئة سوق المال بناء على أساس معقوله انها ذات أهمية جوهرية.

(22) **مشغل الصندوق:**  
أ - **اسم مشغل الصندوق؛ وعنوانه، ورقم ترخيصه الصادر من الهيئة:**  
مشغل الصندوق هو شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال) ("مشغل الصندوق").

- ب - **رقم الترخيص الصادر عن هيئة سوق المال، وتاريخه:**  
ترخيص مشغل الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال) هي شركة سعودية مسجلة بموجب السجل التجاري رقم 1010237038 ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية كمؤسسة في السوق المالية بموجب ترخيص رقم 06029-37 لمزاولة أعمال الأوراق المالية وفقاً للأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية.

- ٥ - **عنوان مشغل الصندوق :**  

الاسم	: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)
العنوان	: برج ميفك 7702 طريق الملك فهد
	: حي الملحق
	: الدور السادس
	: الرياض 13524
	: المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني :	<a href="http://www.mefic.com.sa">www.mefic.com.sa</a>

- ٦ - **الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته:**  
يجب على مشغل الصندوق، فيما يتعلق بالصندوق، أداء جميع الواجبات والالتزامات الإدارية المطلوبة بموجب لوائح صناديق الاستثمار وغيرها من الواجبات التي قد تكون ضرورية من أجل تنفيذ وتحقيق أغراض الصندوق وسياساته وأهدافه. من بعض مهام مشغل الصندوق (على سبيل المثال لا للحصر):

- تشغيل الصندوق
- إعداد سجل بمالكي الوحدات
- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وسجل الوحدات المصدرة والملغاة ورصيد الوحدات القائمة
- توزيع الأرباح على ملوك الوحدات
- تنفيذ عمليات اشتراك واسترداد الوحدات
- تقييم أصول الصندوق
- تسجيل الوحدات وبعد مسؤولًا عن أي تقييم أو تسعير خاطئ

- ٧ - **حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:**  
لا ينوي مدير الصندوق تعيين أو تكليف مشغل صندوق من الباطن

- ٨ - **المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصدوق الاستثمار:**  
لا ينوي مشغل الصندوق تفويض أي من واجباته أو التزاماته لأي طرف ثالث

(23) **أمين الحفظ:**  
أ - **اسم أمين الحفظ:**

**ب - رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، و تاريخه:**

شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة مساهمة سعودية مسجلة بموجب السجل التجاري رقم 1010240489 ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية كشخص مرخص له بموجب ترخيص رقم 38100-37 كأمين حفظ لحياة ملكية أصول الصندوق.

**عنوان أمين الحفظ:**

المركز الرئيسي طريق الملك فهد  
ص. ب 140 الرياض 11411  
هاتف: 0112039888 فاكس: 0112039899

**عنوان الموقع الإلكتروني للأمين الصحف:**

[www.albilad-capital.com](http://www.albilad-capital.com)

- ٢

**بيان الأدوار الأساسية للأمين الصحف وواجباته ومسؤولياته:**

بيان الأدوار الأساسية للأمين الصحف وواجباته ومسؤولياته:  
مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم، وبعد أمين الصحف مسؤولًا تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.  
مسؤولًا عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية الضرورية فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق .

- ٤

**حق أمين الصحف في تعين أمين حفظ من الباطن:**

يجوز للأمين الصحف تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً لحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

- ٥

**المهام التي كلف بها أمين الصحف طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصدوق الاستثمار**

يجوز للأمين الصحف تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين بممارسة نشاط الحفظ بالعمل أميناً لحفظ من الباطن، ويدفع أمين الصحف أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

- ٦

**حكم عزل أمين الصحف أو إستبداله:**

يحق لـ هيئة السوق المالية عزل أمين الصحف وإستبداله وإتخاذ أي إجراء تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:  
توقف أمين الصحف عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.  
إلغاء ترخيص أمين الصحف في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.  
تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الصحف للإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.  
إذا رأت الهيئة أن أمين الصحف قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لواحة التنفيذية.  
أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أساس معقوله - أنها ذات أهمية جوهرية.

- ٧

**يحق لمدير الصندوق عزل أمين الصحف واستبداله في الحالات التالية:**

يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الصحف بموجب إشعار كتابي إذا أدى بشكل معقول أن عزل أمين الصحف في مصلحة مالكي الوحدات ويجب إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.  
الافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن قيمة عزل أمين حفظ بديلة للصندوق.

- ٨

في حالة عزل أمين الصحف يجب تعين بديلاً له خلال 30 يوم من تاريخ إسلام أمين الصحف المعزول الإشعار الكتابي ، وعلى أمين الصحف المعزول التعاون بشكل كامل في نقل المسؤوليات وأصول الصندوق إلى أمين الصحف الجديد.

**(24) مجلس إدارة الصندوق:**

يتم الإشارة على الصندوق من قبل مجلس إدارة للصندوق يعينه المدير. يعين كل عضو لمدة ثلاثة سنوات. الأعضاء المنقضية فترة عملهم مرشحون للتعيين مرة أخرى.

- ٩

**يتكون مجلس إدارة الصندوق على النحو التالي:**

اسم العضو	الجنسية العضو	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)
عبدالرحمن بن محمد الغريبي	سعودي	رئيس مجلس إدارة الصندوق (غير مستقل)
بدر بن براهيم السويلم	سعودي	عضو مستقل

عضو مستقل	سعودي	عبدالرحمن بن سليمانالأمير
-----------	-------	---------------------------

ب - مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

المؤهلات العلمية	اسم العضو
خبير مالي ومصرفي بخبرة تتجاوز 34 عاماً في مجموعة سامبا المالية، شغل خلالها مناصب قيادية أهمها: رئيس التسويق بالخزانة على مستوى المملكة، ورئيس خزانة المنطقة الغربية، وتاجر خزانة متخصص في العملات والمشتقات المالية، إضافة إلى مهمة خاصة في سيتي بنك - نيويورك. بعد التقاعد يعمل ك الرجل أعمال. كما يشغل عضواً في مجلس شركة ميفك كابيتال، وحاصل على بكالوريوس وماجستير في إدارة الأعمال من جامعة كاليفورنيا وببرامج تنفيذية متعددة في الإدارة والمخاطر. برامج تنفيذية متعددة في الإدارة والتسويق والمخاطر (بما فيها برنامج جامعة ميشيغان)	عبدالرحمن بن محمد الغريبي
ماجستير إدارة أعمال جامعه نورثهامبتون - المملكة المتحدة، ودراسات متقدمة من جامعة هارفارد و جامعة لندن للأعمال، رئيس اللجنة العقارية والتجارية والنقل و مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة ولجنة تحفيظ الموارد و تطوير الغرفة و اللجنة التنفيذية بغرفة الشرقية خلال مسيرة ١٢ عاماً.	بدر بن براهيم السويلم
مدير تنفيذي ومتخصص في تطوير الأعمال بخبرة تجاوز 15 عاماً في العقار والاستثمار والأسواق المالية. يشغل مناصب قيادية منها: عضو مجلس إدارة مستقل لصندوق ملكية بيت، نائب رئيس دار المشروعات، والمدير العام لشركة سوليدير السعودية. عمل سابقاً مديرًا لتطوير الأعمال ثم مدیراً عاماً في سوليدير، إضافة إلى خبرات مصرية في الإمارات دبي الوطنية وذا فاميلى أو فيس. يحمل ماجستير في العقار من الجامعة الأمريكية وبرنامجاً تنفيذياً من جامعة هارفارد.	عبدالرحمن بن سليمانالأمير

ج - أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه المدير وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
3. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى المدير ومسئولي التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام المدير بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
4. إقرار أي توصية يرفعها المصفى في حالة تعينه.
5. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار، وكذلك التزامها بقرارات وتوجيهات وضوابط لجنة الرقابة الشرعية للصندوق.
6. التأكد من قيام المدير بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار مع الأخذ في الاعتبار قرارات لجنة الرقابة الشرعية.
7. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
8. الموافقة على تفويض الصلاحيات للمدير للقيام بدور المستشار، ومدير فرع، وأمين حفظ، وأمين، وكيل أو وسيط وفقاً لموافقة هيئة سوق المال.
9. الموافقة على تفويض المدير للقيام بخدمات مسک الدفاتر، والاشتراك، والاسترداد، والبيع والشراء، والتحويلات المالية، وعلى إعلام وتأكيد المعلومات عن الأرصدة في الرد على استفسارات حملة الوحدات الاستثمارية.
10. الموافقة على تعيين مراجع الحسابات.

د - تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

يتناول أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلون مكافأة مقطوعة تقدر بـ 20,000 ريال وهي عبارة عن 10,000 ريال عن كل جلسة لكل عضو وهي عبارة عن مكافأة لحضور الجمعية التي تعقد مرتين في السنة. هذه المكافأة مضمونة في الرسوم الإدارية للصندوق.

ه - لا يوجد أي تعارض محتمل أو محقق مع مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و - أعضاء مجلس إدارة الصندوق ذي العلاقة بجميع الصناديق الأخرى.

عضوية الأعضاء ب مجالس صناديق أخرى	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)	اسم العضو
1. صندوق ميفك كابيتال للمرابحة		
2. صندوق ميفك للمرابحة		
3. صندوق ميفك كابيتال للتمويل الصحي	رئيس مجلس إدارة الصندوق	عبدالرحمن بن محمد الغريبي
4. صندوق ميفك كابيتال و كيوسالاري		

<p>1. صندوق ميفك للمراقبة</p> <p>2. صندوق ميفك ريت.</p> <p>3. صندوق ميفك كابيتال للمراقبة</p> <p>4. صندوق ميفك كابيتال للتمويل الصحي</p> <p>5. صندوق ميفك كابيتال وكيوسالاري</p>	<p>عضو مستقل</p>	<b>بدر بن براهيم السويلم</b>
<p>1. صندوق ميفك للمراقبة</p> <p>2. صندوق ميفك ريت.</p> <p>3. صندوق ميفك كابيتال للمراقبة.</p> <p>4. صندوق ميفك كابيتال للتمويل الصحي.</p> <p>5. صندوق ميفك كابيتال وكيوسالاري.</p> <p>6. صندوق ميفك بورتو للتطوير.</p> <p>7. صندوق ميفك للاستثمار العقاري 2</p> <p>8. صندوق ميفك للاستثمار العقاري 3</p> <p>9. صندوق ميفك للاستثمار العقاري 4</p> <p>10. صندوق ميفك للاستثمار العقاري 5</p> <p>11. صندوق ميفك للاستثمار العقاري 6</p> <p>12. صندوق ميفك للاستثمار العقاري 7</p>	<p>عضو مستقل</p>	<b>عبدالرحمن بن سليمان الأمير</b>

#### (25) لجنة الرقابة الشرعية:

تم تعيين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل مدير الصندوق كمستشار شرعي للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية واعتمادها، تتخذ دار المراجعة الشرعية من الشرق الأوسط مقراً لعملياتها كما تملك شبكة تتألف من (33) مستشار شرعي حول العالم لتعطيه الأسوق التي تتركز فيها الأنشطة المتواقة مع المعايير الشرعية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، قطر، الإمارات، السودان ومملكة البحرين.

شركة دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكلة، والمراجعة والإعتماد (الفتوى)، وخدمات الإشراف والرقابة الشرعية. المستشار الشرعي الذي قام بمراجعة الصندوق هو الشيخ فراز آدم، وسيقوم المستشار الشرعي بالرقابة الشرعية وإجراء التدقيق الشرعي السنوي على عمليات واتفاقيات الصندوق ليؤكد لمجلس الإدارة بأن عمليات الصندوق واستثماراته متواقة مع المعايير الشرعية.

#### أ - أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية، ومؤهلاتهم:

الشيخ/ محمد أحمد السلطان حاصل على شهادة الماجستير العالمية في الفقه وأصول الفقه من جامعة أحسن العلوم بباكستان. وشهادة البكالوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة دار العلوم بباكستان تحت إشراف العالم الشهير المفتي محمد تقى عثمانى.

10 سنوات من الخبرة كمستشار شرعى وأكاديمى فى الصناعة المصرافية الإسلامية. الشيخ محمد يقود فريق عمل إدارة الاستشارات الشرعية في الدار بما يتمتع به من علم غزير في الفقه والتمويل الإسلامي. تكمن خبرته في إعادة تصميم المنتجات التقليدية، وهيكلة صناديق الاستثمار، كما تمتد خبرته إلى القطاع المصرفي والتأمين مع ضمان سرعة إجراء عملية الموافقة وتحصيص حلول فريدة وعملية في إدارة الفتوى.

#### ب - أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

##### لجنة الرقابة الشرعية:

تقوم الهيئة بمراجعة جميع المستندات المقدمة إليها، بالإضافة إلى الاتفاقيات المتعلقة بالصناديق وذلك بموجب كتاب موجه من مدير الصندوق إلى لجنة الرقابة الشرعية، وفي حال تطابقت جميع المتطلبات ذات العلاقة وفقاً لتقدير لجنة الرقابة الشرعية، فسيتم اصدار شهادة شرعية تشكل رأي الهيئة كما تم تفسيره من قبلها في ضوء الفقه الإسلامي - بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- إلا أن المصادقة القانونية والتحقق من الوثائق المقدمة ستكون مسؤولية مدير الصندوق وحدها.

##### الاستشارات الشرعية:

تقديم خدمات الإستشارات الشرعية لمدير الصندوق بما في ذلك تقديم المشورة بشأن العمليات والإطار التنظيمي للإجراءات والرد على الاستفسارات الشرعية لموظفي الشركة /أو عملائها فيما يخص الصناديق. كذلك تقديم الإرشادات، مشاركة معلومات بشأن أحكام شرعية سابقة، أفضل الممارسات، والآراء التي تخص القرارات الصادرة من العلماء والتطبيقات الممكنة عليها في الشريعة.

##### التدقيق الشرعي:

هذه الخدمة تتضمن إجراء مراجعة سنوية لمدى التزام الصندوق بتطبيق المعايير الشرعية، وتحتوي على مراجعة الانشطة المالية، ووثائقها والقواعد المالية ذات الصلة، وذلك من أجل فحص مدى الالتزام بالمعايير الشرعية وإصدار تقرير المراجعة المتعلقة بالمعايير الشرعية

مكافأة اللجنة الشرعية بحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً، وهي متضمنة في المصروفات الإدارية الأخرى التي لا تتعدي 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً.

#### ج - المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار:

##### الضابط الأول - طبيعة النشاط:

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة في مجال الزراعة والصناعة والتجارة وغيرها ولا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي واحداً أو أكثر مما يلي على سبيل المثال لا الحصر: ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل المصارف التقليدية التي تعامل بالفائدة أو الأدوات المالية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وشركات التأمين التقليدية.

- إنتاج وتوسيع الخمور أو الدخان وما في حكمهما.
  - إنتاج وتوسيع لحم الخنزير ومشتقاته.
  - إنتاج وتوسيع الأسلحة.
  - إنتاج وتوسيع اللحوم غير المركزة.
  - إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
  - إنتاج ونشر أفلام الخلاعة وكتب المجنون والمجلدات.
  - المطاعم والفنادق وأماكن اللهو التي تقدم خدمة
  - أي نشاط آخر تقرر لجهة الرقابة الشرعية عدم جواز

لليجوز أن يستثمر الصندوق أو يستحوذ على سندات تقليدية، أسهم ممتازة، أدوات مالية قائمة على أسعار الفائدة مثل الخيارات، عقود المستقبلات، عقود الماناقلة أو الأدوات المالية الشبيهة، و من غير المسموح للصندوق القيام ببيع للأسهم على الهامش للشركات المستثمر فيها، عدا في حالة هيكلتها على أساس متوافقة شرعاً و معتمدة من المستشار الشرعي للصندوق.

## الصياغة الثانية - النقود والدفون:

- لا يجوز الاستثمار في أسهم شركات يزيد فيها مجموع الأصول السائلة (النقد وما يوازيه، زائد الحسابات المدينة) عن (70%) من القيمة السوقية للشركة.

الضابط الثالث - القووض:

- لا يجوز الاستثمار في أسهم شركة تكون القروض الربوية - وفقاً لميزانيتها - أكثر من (33%) من القيمة السوقيّة للشركة عملاً بـأأن الاقتراض بأسعار الفائدة يعتبر غير مسموح به مهما كان حجم المبلغ المقترض، وتم تقرير الثالث لأن الثالث هو حد الكثرة أخذـاً من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في الوصيـة لما أراد أن يوصي بما له قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: الثالث والثالث كثـير فدل على أن حد الكثـرة هو الثالث وما زاد عنه كثـير فإذا كانت القروض على الشركة ثـلثـا فأكـثر فإـنه يمـعـنـ شـراءـ أـسـهـمـهاـ لأنـ الدـارـامـ فيـ أـحـوـلـ الشـرـكـةـ كـثـيرـ فـلـاـ يـعـفـيـ عـنـهـ، وـمـجـمـوعـ الـدـيـوـنـ تـضـمـنـ كـافـةـ أـشـكـالـ الـقـرـوـضـ الـرـبـوـيـةـ مـثـلـ السـنـدـاتـ التـحـوـلـيـةـ، الـدـيـوـنـ خـارـجـ الـمـيـزـانـيـةـ، الـأـسـهـمـ الـمـمـتـازـةـ وـالـخـطـوـطـ الـإـتـمـانـيـةـ غـيرـ الدـاـخـلـةـ ضـمـنـ أـشـكـالـ الـتـموـيلـاتـ

## الضابط الرابع - استثمار السيولة:

- تحتفظ كثيرون من الشركات بسيولة تستثمرها في أدوات مالية كودائع بنكية أو أوراق مالية بفائدة ربوية، فإذا كانت هذه الودائع والأوراق المالية تزيد نسبتها عن (33%) من القيمة السوقية للشركة فإنه يمنع الاستثمار عملاً بأن الأوراق المالية الربوية أو الإيداع في حسابات ربوية لا يجوز شرعاً همما كان حجم المبلغ المستثمر ويعتبر الدخل الناتج عنها محرماً ويخضع للتطهير الشرعي، ولتحديد تلك النسبة المؤدية يتم الرجوع إلى آخر ميزانية الشركة أو المركز المالى، المدققة.

## الضابط الخامس - نسبة الدخل غير المشروع:

- لا يجوز التعامل في أسهم شركات يزيد فيها الدخل غير المشروع من مختلف المصادر عن (5%) من الدخل الكلي للشركة سواء كانت هذه المصادر من فوائد ربوية أم من مصادر أخرى غير مبادلة، تجدر الإشارة إلى أن النقد غير المستثمر أو السيولة يجب الإحتفاظ بهما في إيداعات غير خاضعة لأسعار الفائدة أو في صيغ مبادلة قصبة الأحاج.

الخطاب السادس - التطهير:

- يجب تجنب الدخل غير المشروع وإبداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية بعدأخذ موافقة المستشار الشرعي، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:

תְּרַבּוֹתָה מִקְרָאִית וְלִשׁוֹןִית בְּבִנְיָמִינָה

يسهم بقدر ممكناً غير ملحوظ بالشكل على إعداد وتنفيذ كل مساعيه سلوكى حتى تنتهي كل مساعيه غير المنشورة.

لـ**الطباطبـي** عـدد ٢٠١٣مـ ٢٠١٤مـ

لكرار نفس الخطوات لكل سرقة لم الاستئمار فيها.

الخطاب الافتراضي

- الأدوات والمستويات للأوراق المالية
  - لـ يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:
    - .FUTURES عقود المستقبليات
    - .OPTIANS عقود الاختيارات
    - .SWAP عقود المناقلة
    - الأسهم الممتازة.

## الضابط الثامن - الطروحات العامة الأولية:

- بالنسبة للطروحات الأولية للشركات الجديدة والتي ينوي مدير الصندوق الاستثماري فيها فإن التحليل الخاص بميزانيتها العمومية يجب أن يقسم على صافي أصول الشركة.
- أما بالنسبة للشركات التي يتم تداول أسهمها مدة ربع سنة مالية على الأقل ومدرجة في السوق ولها تاريخ تداول وقيمة سوقية، فإن التحليل الخاص بميزانيتها العمومية يجب أن يقسم على متوسط القيمة السوقية للشركة.

#### الإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشعاعية:

- يجب تجنب الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية بعد أحد موافقة المستشار الشرعي، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:
- تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

(26) مستشار الاستثمار:  
لا يوجد.

(27) الموزع:  
لا يوجد.

(28) مراجع الحسابات:  
أ - اسم مراجع الحسابات:  
شركة إبراهيم أحمد البسام وشركاؤه

ب - عنوان مراجع الحسابات:  
ص ب: 69658 ، الرياض، 11557 المملكة العربية السعودية.  
هاتف: 2065333 (966-11+) فاكس: 2065444 (+).

ج - بيان الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته وواجباته:  
يقوم مراجع الحسابات بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرطبة والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

د - الأحكام المنظمة لـإستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار:  
يحق لمدير الصندوق إستبدال مراجع الحسابات بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق في الحالات التالية:  
▪ في حال وجود إدعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني في تأدية مهامه.  
▪ إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلاً .  
▪ إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.  
▪ إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحضر تغيير مراجع الحسابات المعين للصندوق.

(29) أصول الصندوق:  
أ - بيان بأن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار:  
يقوم أمين الحفظ بحفظ أصول الصندوق لصالح الصندوق والمملوك لمالكي الوحدات في الصندوق، ولاتعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له الحق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.

ب - بيان يوضح أنه يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين:  
يقوم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن باقي الأصول الخاصة به أو الصناديق الأخرى وعن أصول الآخرين التي يقوم بحفظها منفصلين، ويسجل أمين الحفظ الأوراق المالية والأصول الخاصة بالصندوق بإسمه لصالح الصندوق وسيكون هناك حساب بنكي خاص لصالح الصندوق يقوم بفتحه أمين الصندوق في أحد البنوك المحلية، ويقوم بالاحتفاظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأديته للتزاماته التعاقدية.

ج - بيان يوضح أن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملکية مشاعة، ولا يجوز أن يكون مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ أو مقدم ارشاده أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بذلك الأصول.

▪ إن أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملکية مشاعة، ولا يجوز أن يكون مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بذلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من

الباطن أو أمين الحفظ أو مقدم الحفظ من الباطن أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسماً بهذه المطالبة بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأ Finch عنها في هذه الشروط والدكام أو مذكرة المعلومات.

### (30) معالجة الشكاوى:

تتاح إجراءات معالجة الشكاوى/الشكاوى للمشترين بناءً على طلبهم وبدون مقابل. وبالنسبة للشكاوى المتعلقة بالصندوق، يجوز للمشترين الاتصال بالموظف المختص لدى المدير، وعنوانه كالتالي:

شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي

برج ميفك 7702 طريق الملك فهد، الملقة، الرياض - 13524 الدور السابع

هاتف: +966 11 218 6668 ، هاتف مجاني: 00966-11-218-6666 ، فاكس: 800-12-63342

بريد الكترونى: [Complaint@mefic.com.sa](mailto:Complaint@mefic.com.sa)

وفي حال تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 7 أيام عمل، يحق للمشتراك بإيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشتراك بإيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخترطت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انتهاء المدة.

بما في ذلك الوسائل التي يمكن استخدامها لتقديم الشكاوى كالموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

جـ- قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات، تشمل شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية ومذكرة المعلومات وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقواعد المالية لمدير الصندوق.

طـ- إن أصول صندوق الاستثمار المملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو مقدم المنشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المنشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسماً بهذه المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة، وأ Finch عنها في شروط وأحكام الصندوق وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

كـ- لا يوجد أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافتقت عليها هيئة السوق المالية .

### سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأصول الصندوق العام الذي يديره:

وضعت شركة ميفك كابيتال سياسة حقوق التصويت والضوابط الاسترشادية لضمان اتخاذ القرارات التي يتم التصويت عليها بما يحقق المصلحة الجماعية لمالكي وحدات الصندوق وتحسين قيمة أصول العملاء على المدى الطويل. وسوف يعتمد مدير الصندوق في تطبيق هذه السياسة، نفس المستوى من العناية والمهارة الذي يبذل في إدارة صناديق الاستثمار.

#### المواقة على السياسة:

يتولى رئيس مجلس إدارة صندوق ميفك كابيتال مسؤولية الموافقة على سياسة حقوق التصويت هذه والإشراف على تنفيذها بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، ويأتي هذا التزاماً بنص المادة 37 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. وقد فوض رئيس مجلس إدارة الصندوق صلاحاته هذه لمدير الصندوق وممسؤل المطابقة والالتزام لاتخاذ القرارات بما يخدم مصالح مالكي وحدات الصندوق.

#### المنادى الأساسية لسياسة حقوق التصويت:

يسئل صندوق ميفك كابيتال عموماً في الأوراق والأدوات المالية للشركات التي تمتاز بإدارتها الجيدة وتلتزم بضوابط الحكومة المؤسسية الرشيدة. وبناءً على ذلك، يجوز لمدير الصندوق عموماً مع إدارة الشركة في معظم المسائل.

#### يجوز لمدير الصندوق انتبار الممتناع عن التصويت على الاقتراحات:

التي تكون ذات طبيعة روتينية ليس لها تأثير يذكر على قيمة حقوق المساهمين.

التي يمكن أن تؤدي إلى تضارب مصالح محتمل.

التي لا يكون لمدير الصندوق موقعها واضحاً منها.

ولكن في الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق وممسؤل المطابقة أن حقوق مالكي الوحدات سوف تتأثر سلباً بأي اقتراح، فإن الصندوق يصوت ضد ذلك الاقتراح.

#### الضوابط الاسترشادية للتصويت:

تعلق معظم الاقتراحات المطروحة للتصويت - على سبيل المثال لا الحصر - بانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة، وتعيين مراجع حسابات خارجين، والموافقة على برامج التعويضات والمكافآت ، وتعديل الهيكل الرأسمالي للشركة.

#### سوف يقوم مدير الصندوق بمعارضة حقوق التصويت بهدف تحسين قيمة المحافظة، آخذًا في الاعتبار ما يلي:

- حماية حقوق مالكي وحدات الصندوق.

- زيادة القيمة الحقيقة للشركة.

- تحسين حوكمة الشركة وهيكليتها المالية.

#### إجراءات الشركة:

سوف يدعم مدير الصندوق قرارات منها على سبيل المثال الاندماج وإجراءات الشركة الأخرى التي يرى أنها تحقق مصلحة مالكي الوحدات.

#### تغييرات هيكلة رأس المال:

سوف يدعم مدير الصندوق بشكل عام اقتراح أي تغيير في هيكلة رأس المال إذا ثبت لديه أن التغيير يحقق منفعة أو يلبي حاجة معقولة. ويمكن أن يصوت مدير الصندوق ضد اقتراح لإصدار أسهم إضافية أو سندات دين، إذا كان يرى أن تلك التغييرات سوف تؤدي إلى انخفاض كبير في قيمة حقوق المساهمين.

**تعويضات الإدارة:**

سوف يؤيد مدير الصندوق اقتراحات تعويضات ومكافآت الإدارة التي تؤدي إلى تنفس معصال المساهمين والإدارة على المدى الطويل. ولن يدعم مدير الصندوق برامج التعويضات والمكافآت السخية المبالغ بها.

**المسائل الاجتماعية والأخلاقية:**

سوف يؤيد الصندوق الاقتراحات التي يرجح أن تحقق منافع اجتماعية هامة وذلك في حال كانت الاستثمارات المقترنة (المصروفات الرأسمالية والتغليفية) معقولة.

**الحكومة:**

سوف يؤيد مدير الصندوق أي تدابير من شأنها تحسين جودة رقابة وإشراف مجلس الإدارة. بما في ذلك زيادة درجة استقلالية أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم.

**مشاركة المساهمين:**

يرى مدير الصندوق أنه ينبغي إعطاء جميع المساهمين في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق فرصة للمشاركة في اجتماعات المساهمين بفعالية وبشكل مدروس.

**الشفافية:**

سوف يدعم مدير الصندوق الشفافية في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق وإجراءات صنع القرار، والإفصاح عن المعلومات الضرورية لتمكين المساهمين من اتخاذ قرارات مدروسة بشأن المسائل المطروحة للتصويت، وبشأن شراء أي ورقة مالية تصدرها الشركة أو الاحتفاظ بها أو بيعها.

**المسائلة:**

سوف يؤيد مدير الصندوق مسائلة إدارات الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق أمام المساهمين. ويتوارد على الإداره / أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ومجلس الإشراف / أعضاء مجلس الإشراف غير التنفيذيين، اتخاذ قراراً لهم دائمًا بما يحقق مصلحة الشركة والمساهمين على المدى الطويل.

**مسائل أخرى:**

يتم التعامل مع أي مسائل أخرى تطرحها الشركة أو مساهمون آخرون، بحسب كل حالة على حدة مع التركيز بشكل رئيس على تحقيق القيمة للمساهمين.

**ادارة السياسة:**

يكون قسم إدارة الأصول لدى مدير الصندوق مسؤولاً عن تنفيذ السياسة المعتمدة. ويتولى مراقبة إجراءات الشركة واتخاذ القرارات بشأن كيفية التصويت بالتشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، والتأكد من تنفيذ القرارات خلال الفترات الزمنية المحددة.

كما يقوم باختيار أي ممثل لممارسة حقوق التصويت. ويقوم مدير قسم إدارة الأصول بتغويض الممثل المختار، أو يختار ممثلاً آخر حسبما يراه مناسباً.

**(31) معلومات أخرى:**

- أ - سيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلی عند طلبها دون مقابل.
- ب - تكون الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- ج - المستندات المتاحة لمالكي الوحدات:
- د - شروط وأحكام الصندوق
- هـ - القوائم المالية لمدير الصندوق
- د - لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق قد يطلبها مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون.
- هـ - لا يوجد أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

**(32) اقرار مالكي الوحدات**

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية والملحق الخاصة بالصندوق وفهم ماجاء فيهم والموفقة عليهم والإقرار بالإطلاع على خصائص الوحدات التي تم الإشتراك بها في الصندوق، وتم الحصول على نسخة من هذه الإتفاقية والتوجيه عليها.

**مالك الوحدة المستثمر:**

الإسم:

الهوية:

التوقيع:

التاريخ:

**مدير الصندوق،**

الاسم: ميفك كابيتال

بواسطة:

المنصب:

التوقيع:

التاريخ:

رئيس إدارة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ

العضو المنتدب والرئيس التنفيذي

عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب

ياسر بن علي الحديثي

ماجد بن أحمد الرويعي